

## 121823 - تفصيل القول في حديث "أعضوه بهن أبيه" والرد على من قال إنه من الفحش

### السؤال

سألني ملحد: كيف يتكلم الرسول عليه السلام بالألفاظ البذرية !! وهونبي ، مثل : (أعضوه بهن أبيه) ، ويقر قول أبي بكر: "امصص بظر اللات" ، مع أنه عليه السلام: نهى عن التفحش ؟ . فما الجواب المفصل بارك الله فيكم ؟ .

### الإجابة المفصلة

أولاً:

لا ينبغي للمسلم أن يلتفت لطعن الطاعنين بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم ، فقد زكا ربه تعالى في خلقه فقال ( وإنك لعلى خلق عظيم ) القلم / 4 ، فإذا كانت هذه تزكية رب السموات والأرض له صلى الله عليه وسلم : فكل طعن فيه لا قيمة له ، ولسنا نتبع نبياً لا نعرف دينه وخلقته ، بل نحن على علم بأدق تفاصيل حياته ، وقد كانت منزلته عالية حتى قبلبعثة ، وشهد له الجاهليون بكمال خلقه ، ولم يجدوا مجالاً للطعن فيها ، والعجب هو عندما يأتي ملحد قد سب رب العالمين أعظم السب فنفي وجوده ، يأتي ليطعن في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ، ويتهمه بالفحش والبذاءة ، ويعمى عن كمال خلقه ، وينسى سيرته وهديه ، وما أحقه بقول القائل :

وَهَبْنِي قُلْثَ هَذَا الصُّبْحُ لَيْلٌ أَيْعُمُ الْعَالَمُونَ عَنِ الْضِيَاءِ

ثانياً:

قد كان نبينا محمد صلى الله عليه وسلم أشد حياء من العذراء في خدرها ، ومع بعثه بأعظم رسالة للعالمين ، وفيها أحكام لأدق تفاصيل الحياة ، إلا أنه في الأبواب التي لها تعلق بالعورة لا نراه إلا عف اللسان ، يستعمل أرقى عبارات ، ويبتعد عن الفحش في الكلام ، ويوصل المقصود بما تحتويه لغة العرب الواسعة ، وذلك في أبواب متعددة ، مثل: قضاء الحاجة ، والاغتسال ، والنكاح ، وغير ذلك ، وقد تنوعت عباراته حتى إن الرجل ليستطيع التحدث بها أمام النساء ، ولعلنا نكتفي بمثال واحد يؤكد ما سبق ذكره ، وإلا فالأمثلة كثيرة جداً :

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ غُسْلِهَا مِنَ الْمَحِيطِ، فَأَمَرَهَا كَيْفَ تَغْتَسِلُ، قَالَ: (خُذِي فِرْضَةً مِنْ مَسِكٍ فَتَطَهَّرِي بِهَا)، قَالَتْ: كَيْفَ أَتَطَهَّرُ؟ قَالَ: (تَطَهَّرِي بِهَا) قَالَتْ: كَيْفَ؟ قَالَ: (سُبْحَانَ اللَّهِ تَطَهَّرِي)، فَاجْتَبَثْتُهَا إِلَيَّ فَقُلْتُ: تَشَبَّعِي بِهَا أَثْرَ الدِّمْ.

رواه البخاري (308) ومسلم (332).

ومعنى (فرضة من مسک) أي: قطعة صوف أو قطن عليها ذلك الطيب المعروف.

وفي رواية للبخاري (309) :

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَئْصَارِ قَالَتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كَيْفَ أَغْتَسِلُ مِنَ الْمَحِيطِ؟ قَالَ: (خُذِي فِرْضَةً مُمَسَّكَةً فَتَوَضُّئِي ثَلَاثًا) ثُمَّ إِنَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَحْيَا، فَأَعْرَضَ بِوْجْهِهِ، أَوْ قَالَ: (تَوَضُّئِي بِهَا) فَأَخْدُثُهَا فَأَخْبَرُهَا بِمَا يُرِيدُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ثالثاً:

بخصوص الجواب عن الحديث المذكور في السؤال : فإننا ننبه على أمررين قبل ذكر تفصيل الجواب :

الأول : أن هذا اللفظ الوارد في الحديث لم يستعمله النبي صلى الله عليه وسلم في حياته ، وهو لم يكن لابتداء الكلام به ، بل هو عقوبة لقائله ، أي : أنه شرع ردًا على مرتكب لمحرم وهو التعصب الجاهلي .

الثاني : أن ما يوجد في شرع الله تعالى من عقوبات وحدود إنما يراد منها عدم وقوع المعاصي والآثام التي تفسد على الناس حياتهم ، فمن رأى قطع اليد عقوبةً شديدة فليعلم أنه بها يحفظ ماله من أهل السرقة ، ومن استبعش الرجم للزاني المحسن فليعلم أنه به يأمن من تعدّي أهل الفجور على عرضه ، وهكذا بقية الحدود والعقوبات ، ومثله يقال في الحد من التعصب الجاهلي للقبيلة ، والآباء ، والأجداد ، فجاء تشريع هذه الجملة التي تقال لمن رفع راية العصبية الجاهلية ؛ لقطعها من الوجود ، ولكف الألسنة عن قولها ، وفي كل ذلك ينبغي النظر إلى ما تتحققه تلك العقوبات والروادع من طهارة في الأقوال ، والأفعال ، والأخلاق ، وهذا هو المهم لمن كان عاقلاً ، يسعى لخلو المجتمعات من الشر وأهله .

رابعاً:

أما الجواب التفصيلي عن الحديث الوارد في السؤال : فنحن نذكر ألفاظ الحديث ، ثم نعقبها بشرح أهل العلم له .

عن أبي بن كعب أن رجلاً اغترى بعزاء الجاهلية فأغضنه ولم يكتبه، فنظر القوم إليه فقال لهم: إني قد أرى الذي في أنفسكم؛ إني لم أستطع إلا أن أقول هدا؛ إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنا: (إذا سمعتم من يعتزى بعزاء الجاهلية فأغضضوه ولا تكثروا).  
رواه أحمد (157 / 35) وحسنه محقق المسندي.

عن أبي رضي الله عنه أن رجلاً اغترى، فأغضنه أبي يهين أبيه، فقالوا: ما كنت فحاشا؟ قال: إنما أمرنا بذلك.  
رواه أحمد (142 / 35) وحسنه محقق المسندي، وصححه الألباني في صحيح الجامع .

قال أبو جعفر الطحاوي - رحمه الله - :

ففي هذا الحديث أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن سمع يدعو بدعاء الجاهلية ما أمر به فيه .

فقال قائل : كيف تقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنتم تروون عنه : (الحياء من الإيمان ، والإيمان في الجنة ، والبداء من الجفاء ، والجفاء من النار ) ؟ .

قال : ففي هذا الحديث أن البداء في النار ، ومعنى البداء في النار هو : أهل البداء في النار ؛ لأن البداء لا يقوم بنفسه ، وإنما المراد بذكرة من هو فيه .

فكان جوابنا في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه :

أن " البداء " المراد في هذا الحديث خلاف البداء المراد في الحديث الأول ، وهو البداء على من لا يستحق أن يُبدأ عليه ، فمن كان منه ذلك البداء : فهو من أهل الوعيد الذي في الحديث المذكور ذلك البداء فيه ، وأما المذكور في الحديث الأول : فإنما هو عقوبة لمن كانت منه دعوى الجاهلية ؛ لأنه يدعو برجل من أهل النار ، وهو كما كانوا يقولون : " يا لبكر ، يا لتميم ، يا لمدان " ، فمن دعا كذلك من هؤلاء الجاهليين من أهل النار : كان مستحقاً للعقوبة ، وجعل النبي صلى الله عليه وسلم عقوبته أن يقابل بما في الحديث الثاني ؛ ليكون ذلك استخفافاً به ، وبالذي دعا إليه ، ولينتهي الناس عن ذلك في المستأنف ، فلا يعودون إليه .

وقد روی هذا الحديث بغير هذا اللفظ ، فعن عتني بن ضمرة قال : شهدت يوماً - يعني : أبي بن كعب ، وإذا رجل يتعزى بعزاء الجاهلية

فأعْضُه بِكُذَا أَبِيهِ، وَلَمْ يَكُنْهُ، فَكَانَ الْقَوْمُ اسْتَنْكِرُوا ذَلِكَ مِنْهُ، فَقَالُوا: لَا تَلُومُنِي إِنْ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَنَا: (مِنْ رَأْيِتُمُوهُ تَعْزِي بِعَزَاءَ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَعْضُوهُ، وَلَا تَكُنُوا).

وَمَعْنَاهُ: مَعْنَى الْحَدِيثِ الَّذِي قَبْلَهُ؛ لِأَنَّ مَعْنَى (مِنْ تَعْزِي بِعَزَاءَ الْجَاهِلِيَّةِ) : إِنَّمَا هُوَ مِنْ عَزَاءِ نَفْسِهِ إِلَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، أَيْ: إِضَافَتِهَا إِلَيْهِمْ.

"بِيَانِ مَشْكُلِ الْأَثَارِ" (54 / 8) باختصار وَتَهْذِيبٍ.

وَقَالَ شِيخُ الْإِسْلَامِ أَبْنُ تِيمِيَّةَ - رَحْمَهُ اللَّهُ - :

وَلَهُذَا قَالَ مِنْ قَالَ مِنْ الْعُلَمَاءِ إِنْ هَذَا يَدْلِي عَلَى جَوَازِ التَّصْرِيفِ بِاسْمِ الْعُورَةِ لِلْحَاجَةِ، وَالْمُصْلَحَةِ، وَلَيْسَ مِنْ الْفَحْشَ الْمُنْهَى عَنْهُ، كَمَا فِي حَدِيثِ أَبِي بْنِ كَعْبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (مِنْ سَمْعَتُمُوهُ يَتَعْزِي بِعَزَاءَ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَعْضُوهُ هُنَّ أَبِيهِ وَلَا تَكُنُوا) رَوَاهُ أَحْمَدُ، فَسَمِعَ أَبِي بْنِ كَعْبٍ رَجُلًا يَقُولُ: يَا فَلَانُ، فَقَالَ: أَعْضُضُ أَبِيرَ أَبِيكَ، فَقَيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ: بِهَذَا أَمْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "مَنْهَاجُ السَّنَةِ النَّبُوَّيَّةِ" (408 / 8, 409).

وَقَالَ أَبْنُ الْقَيْمِ - رَحْمَهُ اللَّهُ - عِنْدَ التَّعْلِيقِ عَلَى حَدِيثِ أَبِي دَاؤِدَ: أَنْ رَجُلًا عَطَسَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (وَعَلَيْكُمُ السَّلَامُ وَعَلَى أُمَّكُمْ) - وَنَظِيرُ ذِكْرِ الْأُمِّ هَاهُنَا: ذِكْرُ "هَنِّ الْأَبُ لَمَنْ تَعْزِي بِعَزَاءَ الْجَاهِلِيَّةِ، فَيَقُولُ لَهُ: أَعْضُضُ هَنِّ أَبِيكَ، وَكَانَ ذِكْرُ "هَنِّ" الْأَبُ هَاهُنَا أَحْسَنُ تَذَكِيرًا لِهَذَا الْمُتَكَبِّرِ بِدُعَوَى الْجَاهِلِيَّةِ بِالْعُضُوضِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ، وَهُوَ "هَنِّ" أَبِيهِ، فَلَا يَتَبَغِي لَهُ أَنْ يَتَعَدَّ طَوْرَهُ، كَمَا أَنْ ذِكْرَ الْأُمِّ هَاهُنَا أَحْسَنُ تَذَكِيرًا لَهُ، بِأَنَّهُ بِاقٍِ عَلَى أُمِّيَّتِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَرَادِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

"زَادُ الْمَعَادِ فِي هَدِيِّ خَيْرِ الْعِبَادِ" (2 / 438).

خَامِسًاً:

قَدْ عَمِلَ كُبَارُ الصَّحَابَةِ بِهَذِهِ الْوَصِيَّةِ، وَرَأَوْا ذَلِكَ عَقَوبَةً وَقَعَتْ عَلَى مَسْتَحْقَهَا، وَلَمْ يَرُوا ذَلِكَ مَسْتَقْبَحًا فِي شَيْءٍ؟! وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرَ قَوْلِ أَبِي بْنِ كَعْبٍ رَاوِي الْحَدِيثِ لَهَا، وَقَدْ قَالَهَا - أَيْضًاً - أَبُو بَكْرِ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَدْ قَالَ عُرُوفُ بْنُ مُسْعُودَ لِمَا جَاءَ مَفَاوِضًا عَنِ الْمُشْرِكِينَ فِي "الْحَدِيبِيَّةِ" لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "فَإِنَّنِي وَاللَّهُ لَأَرِي وُجُوهَهَا، وَإِنِّي لَأَرِي أَوْشَابًا مِنَ النَّاسِ خَلِيقًا أَنْ يَفْرُوا وَيَئِدُّونِي" ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: "أَمْضُضْ بَظَرَ الْلَّاتِ، أَتَحْنُ نَفْرُ عَنْهُ وَنَدْعُهُ" ، فَقَالَ: مَنْ ذَا؟ قَالُوا: أَبُو بَكْرٍ.

رَوَاهُ الْبَخَارِيِّ (2581).

قَالَ أَبْنُ حَمْرَ - رَحْمَهُ اللَّهُ - :

وَ"الْبَطْرُ": بِفَتْحِ الْمُوْحَدَةِ، وَسَكُونِ الْمَعْجمَةِ: قَطْعَةٌ تَبْقَى بَعْدَ الْخَتَانِ فِي فَرْجِ الْمَرْأَةِ.

وَ"اللَّاتِ": اسْمُ أَحَدِ الْأَصْنَامِ الَّتِي كَانَتْ قَرِيشُ وَثَقِيفُ يَعْبُدُونَهَا، وَكَانَتْ عَادَةُ الْعَرَبِ الشَّتَمُ بِذَلِكَ، لَكِنْ بِلُفْظِ الْأُمِّ، فَأَرَادَ أَبُو بَكْرٍ الْمُبَالَغَةَ فِي سَبِّ عُرُوفَةِ بِإِقَامَةِ مَنْ كَانَ يَعْدِي مَقَامَ أَمِّهِ، وَحَمَلَهُ عَلَى ذَلِكَ مَا أَغْضَبَهُ بِهِ مِنْ نَسْبَةِ الْمُسْلِمِينَ إِلَى الْفَرَارِ.

وَفِيهِ: جَوَازُ النَّطْقِ بِمَا يَسْتَبِشُ مِنَ الْأَلْفَاظِ لِإِرَادَةِ زَجْرٍ مِنْ بَدَا مِنْهُ مَا يَسْتَحِقُ بِهِ ذَلِكَ، وَقَالَ أَبْنُ الْمَنِيْرِ: فِي قَوْلِ أَبِي بَكْرٍ تَخْسِيسِ الْلَّعْنِ، وَتَكْذِيبِهِمْ، وَتَعْرِيْضِ بِإِلْزَامِهِمْ مِنْ قَوْلِهِمْ "إِنَّ الْلَّاتَ بَنْتُ اللَّهِ!" تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ عَلَوْا كَبِيرًا، بِأَنَّهَا لَوْ كَانَتْ بَنْتًا: لَكَانَ لَهَا مَا يَكُونُ لِلْإِنَاثِ.

"فَتْحُ الْبَارِيِّ" (5 / 340).

وقال ابن القيم - رحمه الله - :

وفي قول الصديق لعروة : " امْضُضْ بَظْرَ الْلَّاتِ " : دليل على جواز التصريح باسم العورة ، إذا كان فيه مصلحة تقتضيها تلك الحال ، كما أذن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُصْرَحْ لِمَنْ ادْعَى دُعَوَى الْجَاهْلِيَّةِ بِهِنْ أَبِيهِ ، ويقال له : " اعْضُضْ أَيْرَ أَبِيكَ " ، ولا يُكْنَى له ، فلكل مقام مقال .

" زاد المعاد في هدي خير العباد " ( 3 / 305 ) .

والله أعلم